فلو كان مدعى النبوة كاذبا فلا يمكن أن تظهر المعجزة على يده موافقة لمراده كما هو الشأن فى المعجزة المتحدى بها .

ثم إن المعجزة فعل الله الخالص وليس للنبي مدخل فيها أكثر من الطلب أو الدعاء [وما كان لرسول أن يأتى بآية إلا بإذن الله] (١) [وقالوا لولا أنزل عليه آيات من ربه قل إنما الآيات عند الله وإنما أنا نذير مبين] (٢) .

ولذلك كان المشركون يقترحون الآيات على النبي ﷺ فيرد عليهم بأنه ليس فى مقدوره أن يفعل ذلك .

« وقالوا لن نؤمن لك حتى تفجر لنا من الأرض ينبوعا ، أو تكون لك جنة من نخيل وعنب فتفجر الأنهار خلالها تفجيراً أو تسقط السماء كما زعمت علينا كسفاً أو تأتى بالله والملائكة قبيل أو يكون لك بيت من زخرف أو ترقى فى السماء ولن نؤمن لرقيك حتى تنزل علينا كتاباً نقرؤه قل سبحان ربى هل كنت إلا بشراً رسولا »(٣) .

بخلاف السحر فإن الساحر يفعل بمباشرته لأسبابه التى تعلمها .

والمعجزة أمر وهبى من عند الله لا تنال بكسب ولا تعلم وإنما تأتى كما قلنا من الله تصديقاً لنبيه فى دعوى النبوة .

بخلاف السحر فإنه أمر يعرف بالتعلم والاكتساب .

ومن هنا فإن الذين يعارضون آيات الأنبياء من السحرة لا يأتون بمثل ما يأتى به الأنبياء كما حدث من سحرة فرعون حيث عرف السحرة أن ما جاء به موسى عليه السلام ليس من قبيل السحر وأنه أمر يختلف عما فعلوه

---

(١) الرعد ٣٨ .
(٢) العنكبوت ٥٠
(٣) الإسراء ٩٠—٩٤

ولذلك قال تعالى : « فوقع الحق وبطل ما كانوا يعملون فغلبوا هنالك وانقلبوا صاغرين وألقى السحرة ساجدين قالوا آمنا برب العالمين »[1] .

والمعجزة خارقة تخرج طوق البشر ومقدور العباد بخلاف السحر فإنه فى الحقيقة فى مقدور البشر حيث يمكن تعلمه .

حكم السحر والسحرة

ذكر الإمام القرطبي فى تفسيره ذلك فقال .

واختلف الفقهاء فى حكم الساحر المسلم والذمى ، فذهب مالك إلى أن المسلم إذا سحر بنفسه بكلام يكون كفرا يقتل ولا يستتاب ولا تقبل توبته لا أمر يستتر كالزنديق والزانى ، ولأن الله تعالى سمى السحر كفرا بقوله [وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنة فلا تكفر] وهو قول أحمد بن حنبل وأبى ثور واسحاق والشافعى وأبى حنيفة .

وروى قتل الساحر عن عمر وعثمان وابن عمر وحفصة وأبى موسى وقيس بن أسعد وعن سبعة من التابعين ، وروى عن النبى ﷺ [حد الساحر ضربة بالسيف] خرجه الترمذى وليس بالقوى ، به اسماعيل بن مسلم وهو ضعيف عندهم ورواه ابن عيينة عن اسماعيل بن مسلم عن الحسن مرسلا .

قال ابن المنذر : واذا أقر الرجل أنه سحر بكلام يكون كفرا وجب قتله إن يتب وكذلك لو ثبتت به عليه بينه ووصفت البينة كلاما يكون كفرا ، وإن كان الكلام الذى ذكر أنه سحر به ليس بكفر لم يجز قتله ، فإن كان أحدث فى المسحور جناية توجب القصاص اقتص منه إن كان عمد ذلك ، وإن كان مما لا قصاص فيه ففيه دية ذلك .

---

(١) الأعراف ١١٨—١٢١

قال ابن المنذر : وإذا اختلف أصحاب رسول الله ﷺ فى المسألة وجب أتباع أشبههم بالكتاب والسنة .

وعلى ذلك يحمل أمر من أمر منهم بقتل الساحر على أنه سحر يكون يكون كفرا فيكون موافقا لسنة رسول الله ﷺ، ويحتمل أن تكون عائشة رضى الله عنها أمرت ببيع ساحرة لم يكن سحرها كفرا .

فإن احتج محتج بحديث جندب عن النبى صلى الله عليه وسلم [حد الساحر ضربة بالسيف فلو صح لاحتمل أن يكون أمر بقتل الساحر الذى يكون سحره كفرا فيكون ذلك موافقا للأخبار التى جاءت عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه قال [لا يحل دم امرىء مسلم إلا إحدى ثلاث].

قلت هذا صحيح ودماء المسلمين محظورة لا تستباح إلا بيقين، ولا يقين مع الاختلاف والله تعالى أعلم .

ويرى ابن الحربى أن حقيقة السحر أنه كلام مؤلف يعظم به غير الله تعالى فهو كفر لأن الله تعالى صرح فى كتابه بأنه كفر فقال :[وما كفر سليمان] بقول السحر [ولكن الشياطين كفروا] به وبتعليمه ،وهاروت وماروت يقولان : [إنما نحن فتنة فلا تكفر] وهذا تأكيد للبيان .

وأما ساحر الذمة فقيل يقتل،وقال مالك لا يقبل إلا أن يقتل بسحره، ويضمن ما جنى ، ويقتل إن جاء منه ما لم يعاهد عليه (١) .

وبعد هذا الحديث الشامل عن السحر والسحرة يجب علينا أن نقف وقفة تأمل لوضع الأمور فى نصابها عن حديث السحر الذى وقع لرسول الله ﷺ كما جاء فى الصحيحين .

روى الإمام البخارى بسنده عن عائشة رضى الله تعالى قالت : سحر

---

(١) انظر تفسير القرطبى جـ ١ ص ٤٣٨

رسول ﷺ من بنى زريق يقال له لبيد بن الأعصم حتى كان رسول الله ﷺ يخيل إليه أنه كان يفعل الشيء وما فعله حتى إذا كان ذات يوم أو ذات ليلة وهو عندى لكنه دعا ودعا ثم قال: ياعائشة أشعرت أن الله أفتانى فيما استفتيته فيه؟

أتانى رجلان فقعد أحدهما عند رأس والآخر عند رجلى، فقال أحدهما لصاحبه: ما وجع الرجل؟ فقال: مطبوب، قال من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: فى أى شيء؟ قال: فى مشط ومشاطة، وجف طلع نخله ذكر، قال: وأين هو؟ قال: فى بئر ذروان، فأتاها رسول الله ﷺ فى ناس من أصحابه فجاء فقال: ياعائشة كأن ماءها نقاعة الحناء، وكأن رءوس نخلها رءوس الشياطين قلت: يا رسول: أفلا استخرجته؟ قال: فدعا فانى الله فكرهت أن أثير على الناس فيه شرا فأمر بها فدفنت (١).

هذا الحديث ثابت فى الصحيحين وهو كما نعلم لا مجال لانكاره كما أنه فى الوقت نفسه يثبت صراحة وقوع السحر للرسول ﷺ حيث كان يخيل إليه أنه يفعل الشيء وما فعله ولكن بعض المبتدعة أنكروا هذا الحديث وزعموا أنه يحط منصب النبوة ويشكك فيها قالوا: وكل ما أدى إلى ذلك فهو باطل، وزعموا أن تجويز هذا يعدم الثقة بما شرعه محمد من الشرائع إذ يحتمل على هذا أنه يخيل إليه أنه يرى جبريل وليس هو ثم وأنه يوحى إليه بشيء ولم يوح إليه بشيء.

قال المازرى: وهذا كله مردود لأن الدليل قام على صدق النبي ﷺ فيما يبلغه عن الله تعالى، وعلى عصمته فى التبليغ، والمعجزات شاهدات بتصديقه فتجويز ما قام الدليل على خلافه باطل.

(١) فتح البارى جـ ٢١ ص ٣٥٧ وما بعدها.

وأما ما يتعلق ببعض أمور الدنيا التى لم يبعث لأجلها ولا كانت الرسالة من أجلها فهو فى ذلك عرضه لما يعترض البشر ، كالأمراض فغير بعيد أن يخيل إليه فى أمر من أمور الدنيا ما لا حقيقة له مع عصمته عن مثل ذلك فى أمور الدين .

قال : وقد قال بعض الناس : إن المراد بالحديث أنه كان يخيل إليه أنه وطىء زوجاته ولم يكن وطئهن ، وهذا كثيرا ما يقع تخيله للإنسان فى المنام فلا يبعد أن يخيل إليه فى اليقظة .

قلت : وهذا قد ورد صريحا فى رواية ابن عيينة حتى كان يرى أنه يأتى النساء ولا يأتيهن ، وفى رواية الحميدى أنه يأتى أهله ولا يأتيهم .

قال عياض : فظهر بهذا أن السحر تسلط على جسده وظواهر جوارحه لا على تمييزه ومعتقده .

وقيل يحتمل أن يكون المراد بالتخييل المذكور أنه يظهر له من نشاطه ما ألفه من سابق عادته من الاقتدار على الوطء فإذا دنا من المرأة فتر عن ذلك كما هو شأن المعقود ويكون قوله فى الرواية الأخرى [حتى كاد ينكر بصره] أى صار كالذى أنكر بصره بحيث إذا رأى الشىء يخيل إليه أنه على غير صفته ، فإذا تأمله عرف حقيقته .

ويؤيد جميع ما تقدم أنه لم ينقل عنه فى خبر من الأخبار أنه قال قولا فكان بخلاف ما أخبر به .

وقال المهلب : صون النبى ﷺ من الشياطين لم يمنع إرادتهم كيده فقد مضى فى الصحيح أن شيطانا أراد أن يفسد عليه صلاته فأمكنه الله منه ، فكذلك السحر ما ناله من ضرورة ما يدخل نقصا على ما يتعلق بالتبليغ ، بل هو جنس ما كان يناله من سائر الأمراض من ضعف عن الكلام أو عجز عن بعض الفعل أو حدوث تخييل لا يستمر بل يزول ويبطل الله كيد الشيطان .

واستدل ابن القصار على أن الذى أصابه كان من جنس المرض بقوله فى آخر الحديث :

[أما أنا فقد شفانى الله][1] .

ومن أنكروا حديث السحر الإمام محمـــد عبده وذكر فى تفسير (النفاثات فى العقد) .

أن المراد بهم النمامون المقطعون لروابط الألفة ، المحرقون لها بما يلقون عليها من ضرام نمائمهم ، وإنما جاءت العبارة كما فى الآية لأن الله جل شأنه أراد أن يشبههم بأولئك السحرة المشعوذين الذين أرادوا أن يحلوا عقدة المحبة بين المرء وزوجه — مثلا فيما يوهمون به العامة — عقدوا عقدة ثم نفثوا فيها وحلوها ليكون ذلك حلا للعقدة التى بين الزوجين .

وقال : والنميمة تشبه أن تكون ضربا من السحر لأنها تحول ما بين الصديق من محبة إلى عداوة بوسيلة خفية كاذبة .

إلى أن قال :

وقد ردوها هنا [يعنى فى تفسير سورة الفلق] عند قوله تعالى [ومن شر النفاثات فى العقد] .

رووا أحاديث فى أن النبى — ﷺ — سحره لبيد بن الأعصم ، وأثر سحره فيه حتى كان يخيل له أنه يفعل الشىء وهو لا يفعله أو يأتى شيئاً وهو لا يأتيه وأن الله أنبأه بذلك . وأخرجت مواد السحر من بئر وعو ﷺ مما كان ينزل به من ذلك ونزلت هذه السورة .

ولا يخفى أن تأثير السحر فى نفسه عليه السلام ، حتى يصل به الأمر

---

(١) فتح البارى حـ ٢١ ص ٣٥٨

إلى أن يظن أنه يفعل شيئا وهو لا يفعله ليس من قبيل الأمراض فى الأبدان ، ولا من قبيل عروض السهو والنسيان فى بعض الأمور العادية، بل هو ماس بالعقل آخذ بالروخ ، وهو ما يصدق قول المشركين فيه : [إن يتبعون إلا رجلا مسحورا] . وليس المسحور عندهم إلا من خولط فى عقله وخيل له أن شيئاً يقع وهو لا يقع ، فيخيل إليه أنه يوحى إليه ولا يوحى إليه .

وقد قال كثير من المقلدين الذين لا يعقلون النبوة ولا ما يجب لها : أن الخبر بتأثير السحر فى النفس الشريفة قد صح فيلزم الاعتقاد ، وعدم التصديق به من بدع المبتدعين لأنه ضرب من إنكار السحر ، وقد جاء القرآن بصحة السحر .

فانظر كيف ينقلب الدين الصحيح والحق الصريح فى نظر المقلد بدعة، نعوذ بالله ، يحتج بالقرآن على ثبوت السحر ، ويعرض عن القرآن فى نفيه السحر عنه ﷺ وعده من افتراء المشركين عليه .

ويؤول فى هذه ولا يؤول فى تلك مع أن الذى قصده المشركون ظاهر، لأنهم كانوا يقولون :

إن الشيطان يلابسه عليه السلام، وملابسة الشيطان تعرف بالسحر عندهم ، وضرب من ضروبه وهو بعينه أثر السحر الذى نسب إلى لبيد ، فإنه قد خالط عقله وإدراكه فى زعمهم .

والذى يجب اعتقاده أن القرآن مقطوع به . وأنه كتاب الله بالتواتر عن المعصوم ﷺ فهو الذى يجب الاعتقاد بما يثبته ، وعدم الاعتقاد بما ينفيه ، وقد جاء بنفى السحر عنه — عليه السلام — حيث نسب القول بإثبات حصول السحر له إلى المشركين أعدائه ووبخهم على زعمهم هذا .

فإذن هو ليس بمسحور قطعاً .

وأما الحديث على فرض صحته فهو آحاد ، والآحاد لا يؤخذ بها فى باب العقائد . وعصمة النبى ﷺ من تأثير السحر فى عقله عقيدة من العقائد لا يؤخذ فيها بالظن المظنون .

على أن الحديث الذى يصل إلينا عن طريق الآحاد إنما يحصل الظن عند من صح عنده ، أما من قامت له الأدلة على أنه غير صحيح فلا تقوم به عليه حجة .

وعلى أى حال قلنا بل علينا أن نفرض الأمر فى الحديث ، ولا نحكمه فى عقيدتنا ، ونأخذ بنص الكتاب وبدليل العقل ، فإنه إذا خولط النبى فى عقله — كما زعموا — جاز عليه أن يظن أنه بلغ شيئاً وهو لم يبلغه ، أو أن شيئاً نزل عليه وهو لم ينزل عليه ، والأمر ظاهر لا يحتاج إلى بيان .

ثم إن نفى السحر عنه لا يستلزم نفى السحر مطلقاً ، فربما جاز أن يصيب السحر غيره بالجنون نفسه ولكن من المحال أن يصيبه لأن الله عصمه منه .

على أن نافى السحر بالمرة لا يجوز أن يعد مبتدعا لأن الله تعالى لما ذكر ما يعتقد به المؤمنون فى قوله [آمن الرسول] الآية وفى غيرها من الآيات ووردت الأوامر بما يجب على المسلم أن يؤمن به حتى يكون مسلم ولم يأت فى شىء من ذلك ذكر السحر على أنه مما يجب الإيمان بثبوته أو وقوعه على الوجه الذى يعتقد به الوثنيون فى كل ملة : بل الذى ورد فى الصحيح أن تعلم السحر كفر .

فقد طلب منا أن لا ننظر بالمرة فيما يعرف عند الناس بالسحر ويسمى باسمه .

ثم أول السحر بأن معناه فى اللغة صرف الشىء عن حقيقته ، وأن

المراد من السحر الذى يفرق بين المرء وزوجه لا مانع من أن يكون هو تلك الطرق الخبيثة الدقيقة التى تصرف الزوج عن زوجته والزوجة عن زوجها .

كما فى تلك الطرق التى تتعلم ويطلب الأساتذة لتعليمها لتعليم أساليب التفريق بين الناس لمن يريدون أن يكون من عمال السياسة والحكومات .

وذكر أن سحرة فرعون كان ضربا من الخيلة ولذلك قال [تخيل إليه من سحره أنها تسعى] .

ثم ذكر أن هذه السورة [سورة الفلق مكية] فكيف يصح أن تكون نزلت فى سحر النبى ﷺ وقد كان ما يزعمونه من السحر فى المدينة.

رد وتعليق

أولا : ذهب الأستاذ الإمام إلى أن ما فى السحر بالمرة لا يعد مبتدعا .

ونحن لا نسلم ذلك لأن السحر ثابت بنص القرآن فى شأن هاروت وماروت وفى شأن سحرة فرعون ولا يصح تأويل الكلمة وصرفها عن حقيقتها إلا إذا كان هناك مانع من هذا المعنى وإذا أريدت حقيقة السحر فذلك أمر معروف ومشهور بين الناس قديما وحديثا فى جملته وإن كانت تفاصيله والعلم بحقيقته لا يكون إلا بالتعلم .

كما أن القرآن أثبت أن موسى عليه السلام لما رأى سحر سحرة فرعون أوجس فى نفسه خيفة منهم حتى أعاد الله له الثقة والقوة بقوله [قلنا لا تخف إنك أنت الأعلى][٢] .

---

(١) أنظر تفسير جزء عم للشيخ محمد عبده ص١٢٨ وما بعدها .

(٢) طه/٦٨

وأثبت القرآن الضرر إذا شاء سبحانه ذلك فقال (وما هم بضارين به من أحد إلا بإذنه) فدل ذلك على أن السحر حقيقة ثابته وأنه يمكن بإذن الله أن يحدث منه ضرر وأثر وليس الإيمان بالسحر نفسه مما يجب الإيمان به كسحر وإنما يجب الإيمان بما ذكر فى القرآن المقطوع به وهو ما يرى الإمام وجوب الإيمان به وأما تأويل السحر الذى يفرق بين المرء وزوجه بالنميمة فذلك خروج عن الحقيقة ومبالغة فى التأويل وصرف الكلام عن حقيقته لادا عى له بل لا يصح لأن القرآن ذكر أن الشياطين يعلمون الناس وأنهم كفروا بذلك وأن الملكين يعلمان كذلك السحر وأنهما (وما يعلمان من أحد حتى يقولا إنما نحن فتنه فلا تكفر فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجة) وما يزال الحديث عن السحر إلى آخر الآية دليلا على أنه حقيقة دون قرينة ولو أن هذا كان من باب النميمة لصرح القرآن بذلك ولو مرة واحدة أو ذكر قرينه تدل على ذلك .

ثانيا : أنكر الاستاذ الإمام حديث سحر لبيد للنبى ﷺ معتمدا على ما تقدم مما قاله وهو بهذا يخالف جمهور علماء المسلمين ولم يوافقه إلا المعتزلة وقليل غيرهم مع أن الحديث ثابت فى الصحيحين وفى غيرهما من كتب السنة والتشكيك فى السنة وخاصة ما تلقته الأمة بالقبول أمر خطير . وقد أجاب العلماء عن شبهته فى الحرص على مقام النبوه من التشكيك بما ذكر سابقا فى نقولنا عن فتح البارى وغيره وخلاصة ذلك أن غاية ما تدل عليه أحاديث السحر أنه أثر فى بدنه ﷺ دون روحه وعقله حيث كان تأثيره فى الأعراض الجسدية البشرية التى لم يعصم فيها الأنبياء .

وأما أمور الوحى والدين والتبليغ فهى أمور عصم الله تعالى فيها أنبياءه من الخطأ كما عصمة ﷺ من الناس أى من الاقتلات لا من الأذى .

ثالثا : ذكر الاستاذ الإمام أن المعوذتين مكيتان على قول بعض

الصحابة والتابعين ويمكن الجواب عن ذلك بأنهما قد يكون تكرر نزولها مرة بمكة ومرة بالمدينة عند استخراج ما صنعه لبيد من السحر من البئر.

هذا وقد فسر مجاهد وعكرمه والحسن وقتادة والضحاك (النفاثات فى العقد) بالسواحر .

وأخرج الطبرى عن جماعة من الصحابة وغيرهم أن النفث فى العقد هو السحر .

وأخيراً .

فإننا نرجح أن السحر حقيقة ثابتة وأنه يقع كثيرا وله تأثير على الجسم .

والنفس وهذا رأى جمهور العلماء .

ويوازره الكتاب والسنة .

هل يباح تعليم السحر وتعلمه ؟

قال الإمام الألوسى ،

واختلف فى تعليمه وتعلمه (أى السحر) ،

فقيل كفر لهذه الآية إذ فيها ترتيب الحكم على الوصف المناسب وهو مشعر بالعلية ،

وأجيب بأنا لا نسلم أن فيها ذلك لأن المعنى أنهم كفروا وهم ذلك يعلمون السحر .

وقيل إنهما حرامان — وبه قطع الجمهور ،

وقيل مكروهان — وإليه ذهب البعض ،

وقيل مباحان ،

والتعليم المساق للذم هنا محمول على التعليم للإغواء والإضلال وإلية مال الإمام الرازى قائلا : [اتفق المحققون على أن العلم بالسحر ليس بقبيح ولا محظور لأن العلم لذاته شريف لعموم قوله تعالى [هل يستوى الذين يعلمون والذين لا يعلمون] ولو لم يعلم السحر لما أمكن الفرق بينه وبين المعجزة ، والعلم بكون المعجز معجزاً واجب ، وما يتوقف الواجب عليه فهو واجب فهذا يقتضى أن يكون تحصيل العلم بالسحر واجباً ، وما يكون واجباً كيف يكون حراما وقبيحا ؟ ونقل بعضهم وجوب تعلمه على المفتى حتى يعلم ما يقتل به وما لا يقتل به فيفتى به فى وجوب القصاص] .

والحق عندى : الحرمة تبعا للجمهور إلا لداع شرعى .

وفيما قاله رحمه الله تعالى نظر :

أما أولا : فلانا لا ندعى أنه قبيح لذاته وإنما قبحه باعتبار مايترتب علية من باب سد الذرائع وكم من أمر حرم لذلك ومن الحديث [من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه] .

وأما ثانياً : فلان توقف الفرق بينه وبين المعجزة على العلم به ممنوع ألا ترى أن أكثر العلماء أو كلهم إلا النادر عرفوا الفرق بينهما ولم يعرفوا علم السحر وكفى فارقا بينهما ما تقدم ولو كان تعلمه واجبا لذلك لرأيت أعلم الناس به الصدر الأول مع أنهم لم ينقل عنهم شيئا من ذلك أفتراهم أخلوا بهذا الواجب وأتى به هذا القائل أو أنه أخل به كما أخلوا ؟ .

وأما ثالثاً : فلأن ما نقل عن بعضهم غير صحيح لأن إفتاء المفتى بوجوب القدر أو عدمه لا يستلزم معرفته علم السحر لأن صورة إفتائه

على ما ذكر العلامة إبن حجر إن شهر عدلان عرفا السحر وتابا منه أنه يقتل عالياً قتل الساحر وإلا فلا[1] .

ورأى الجمهور هو ما نرجحه .

لأن القول بإباحة تعلم السحر وتعليمه يفتح كثيراً من أبواب الشر على الأمة وهذا فى خدماته يكفى لأن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح .

كما أن ذلك قد يفسح المجال أمام السفهاء والمفسدين لإشاعة الفساد ونشر الدجل والشعوذة ونحن فى عصر ما أحوجنا فيه إلى الجدية والعمل المثمر والإلتزام بما أمر به الكتاب والسنة لنعيد للإسلام مجده وعزته أمام الركام الهائل من التحديات والحرب العنيفة للإسلام والمسلمين ؟

ا . د/ محمد البيومى عبد الحكيم صدقه
الأستاذ المساعد
فى التفسير وعلوم القرآن بالكلية

---

(١) تفسير الألوسى جـ ١ صـ ٣٣٩